باب إفراد المضمضة من الاستنشاق

٢٢– عن: عبد الله الصنابحى رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إذا توضأ العبد فمضمض خرجت الخطايا من فيه، فإذا استنثر خرجت الخطايا من أنفه، فإذا غسل وجهه خرجت الخطايا من وجهه، حتى تخرج من تحت أشفار عينيه، فإذا غسل يديه خرجت الخطايا من يديه، حتى تخرج من تحت أظفاره، فإذا مسح برأسه خرجت الخطايا من رأسه، حتى تخرج من أذنيه، فإذا غسل رجليه خرجت الخطايا من رجليه، حتى تخرج من تحت أظفار رجليه، ثم كان مشيه إلى المسجد وصلوته نافلة". رواه مالك والنسائى وابن ماجة والحاكم – وقال: صحيح على شرطهما ولا علة له – والصنابحى صحابى مشهور كذا فى الترغيب[١] (١ : ٤٠).

٢٣– عن: طلحة بن مصرف عن أبيه عن جده قال: دخلت – يعنى على

شيخى، والله أعلم.

باب إفراد المضمضة من الاستنشاق

قوله: "عن عبد الله الصنابحى إلخ" قلت: دلالة قوله ﷺ "فمضمض خرجت الخطايا من فيه فإذا استنثر إلخ" على انفصال المضمضة عن الاستنشاق ظاهرة، لما فيه من لفظة الفاء الدالة على التعقيب، والمراد بالاستنثار هو الاستنشاق، بدليل ما ورد فى رواية الطبرانى عن أبى هريرة بلفظ: "ولا يستنشق إلا خرج مع قطر الماء كل سيئة وجد ريحها بأنفه إلخ". ورجاله موثقون كما فى مجمع الزوائد[٢].

قوله: "عن طلحة بن مصرف إلخ" قلت قد صحح صاحب السعاية أحاديث

---

(١) الترغيب في الوضوء وإسباغه، حديث ١٣.

(٢) نصب الراية، أحاديث النهى عن الالتفات فى الصلاة ٢/ ٨٩ ط المجلس العلمى.